

النوع الثامن والأربعون

في مشكله وموهم الاختلاف والتناقض

أفرده بالتصنيف قُطْرُب^(١).

والمراد به: ما يوهم التعارض بين الآيات.

وكلامه تعالى منزّه عن ذلك، كما قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. ولكن قد يقع للمبتدئ ما يوهم اختلافاً وليس به في الحقيقة، فاحتيج لإزالة، كما صنفت في مختلف الحديث، وبيان الجمع بين الأحاديث المتعارضة. وقد تكلم في ذلك ابن عباس، وحكي عنه التوقف في بعضها.

قال عبد الرزاق في «تفسيره»: «أنبأنا معمر، عن رجل، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فقال: رأيت أشياء تختلف علي من القرآن. فقال ابن عباس: ما هو؟ أشك؟ قال: ليس بشك، ولكنه اختلاف، قال: هات ما اختلف عليك من ذلك. قال: أسمع الله يقول: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقال: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حُدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، فقد كنتموا.

وأسمعه يقول: ﴿فَلَا أَشَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ثم قال: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْتَأْذِنُونَ﴾ [الطور: ٢٥].

وقال: ﴿أَيُّكُمْ لَكَفْرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ حتى بلغ ﴿طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ٩ - ١١]. ثم قال في الآية الأخرى: ﴿أَرَأَيْتُمْ أَتَيْنَاهَا بُنْيَانًا﴾ [النازعات: ٢٧]، ثم قال: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠].

وأسمعه يقول: ﴿كَانَ اللَّهُ﴾ ما شأنه يقول: ﴿وَكَانَ اللَّهُ؟﴾

فقال ابن عباس: أما قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتَنْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فإنهم لما رأوا يوم القيامة، وأن الله يغفر [لأهل الإسلام، ويغفر] الذنوب، ولا يغفر شركاً، ولا يتعاضمه ذنب أن يغفره، جحده المشركون رجاء أن يغفر لهم، فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ والله ربنا ما كنا مشركين، فحتم الله على أفواههم فتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فعند ذلك ﴿يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ سَوَّيْ لَهُمُ الْأَرْضَ وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهُ حُدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢].

وأما قوله: ﴿فَلَا أَشَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]؛ فإنه إذا ﴿نُفِخَ فِي الصُّورِ﴾

(١) قطرب: محمد بن المستنير، أبو علي، نحوي عالم بالأدب واللغة، من أهل البصرة (ت: ٢٠٦هـ). «تاريخ بغداد» ٢٩٨/٣، «بغية الوعاة» ١٠٤، لقبه أستاذه سيبويه بقطرب (دوية تبرك للعمل).

فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ﴿فَلَا أُنسَبُ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿ثُمَّ نُفِخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفافات: ٢٧].

وأما قوله: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]؛ فإن الأرض خلقت قبل السماء، وكانت السماء دخاناً، فسواهن سبع سموات في يومين بعد خلق الأرض.

وأما قوله: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]؛ يقول: جعل فيها جبلاً، وجعل فيها نهراً، وجعل فيها شجراً، وجعل فيها بحوراً.

وأما قوله: ﴿كَانَ اللَّهُ﴾؛ فإن الله كان ولم يزل كذلك، وهو كذلك عزيز حكيم عليم قدير، لم يزل كذلك. فما اختلف عليك من القرآن فهو يشبه ما ذكرت لك، وإن الله لم ينزل شيئاً إلا وقد أصاب الذي أراد، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

أخرجه بطوله الحاكم في «المستدرک» [٣٩٤/٢] وصححه، وأصله في الصحيح. [البخاري: ٤٨١٦، ومسلم: ٧٠٢٩، وأحمد: ٣٦١٤].

قال ابن حجر في «شرح»^(١): حاصل ما فيه السؤال عن أربعة مواضع:

الأول: نفي المسألة يوم القيامة وإثباتها.

الثاني: كتمان المشركين حالهم وإفشاؤه.

الثالث: خلق الأرض أو السماء؛ أيهما تقدم.

الرابع: الإتيان بحرف (كان) الدالة على المضى، مع أن الصفة لازمة.

وحاصل جواب ابن عباس عن الأول: أن نفي المسألة فيما قبل النفخة الثانية، وإثباتها فيما بعد ذلك

وعن الثاني: أنهم يكتُمون بالسنتهم، فتتطق أيديهم وجوارحهم.

وعن الثالث: أنه بدأ خلق الأرض في يومين غير مدحوة، ثم خلق السموات فسواهن في يومين،

ثم دحا الأرض بعد ذلك؛ وجعل فيها الرّوايبي وغيرها في يومين، فتلك أربعة أيام للأرض.

وعن الرابع: بأن (كان) وإن كانت للماضي، لكنها لا تستلزم الانقطاع، بل المراد أنه لم يزل كذلك.

فأما الأول: فقد جاء فيه تفسير آخر: أن نفي المسألة عند تشاغلهم بالصعق والمحاسبة والجواز

على الصراط، وإثباتها فيما عدا ذلك. وهذا منقول عن السُّديّ، أخرجه ابن جرير من طريق علي بن

أبي طلحة، عن ابن عباس: أن نفي المسألة عند النفخة الأولى، وإثباتها بعد النفخة الثانية.

وقد تأوّل ابن مسعود نفي المسألة على معنى آخر: وهو طلب بعضهم من بعض العفو. فأخرج ابن

جرير^(٢) من طريق زاذان قال: أتيت ابن مسعود، فقال: يُؤخذ بيد العبد يوم القيامة، فينادى: ألا إن هذا

فلان ابن فلان، فمن كان له حقٌ قبله فليأت، قال: فتودّ المرأة يومئذ أن يثبت لها حقٌ على أبيها أو ابنها

أو أخيها أو زوجها، فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون.

(٢) «تفسيره» ٥٤/١٠ مؤمنون: ١٠١.

(١) «فتح الباري» ٨/٤٨٠ (٤٨١٥).

ومن طريق أخرى قال: لا يُسأل أحد يومئذ بنسبٍ شيئاً، ولا يتساءلون به، ولا يمتُّ برحم. وأما الثاني: فقد ورد بأبسط منه فيما أخرجه ابن جرير^(١) عن الضحَّك بن مزاحم: أن نافع بن الأزرق أتى ابنَ عباس فقال: قول الله: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾، وقوله: ﴿وَاللَّهُ رِيَّتًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. فقال: إني أحسبك قمتَ من عند أصحابك، فقلتَ لهم: آتَى ابنَ عباس، أُلقي عليه متشابه القرآن؟! فأخبرهم: أن الله إذا جمع الناس يوم القيامة قال المشركون: إن الله لا يقبل إلا ممن وحده، فيسألهم فيقولون: ﴿وَاللَّهُ رِيَّتًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. قال: فيختم على أفواههم، وتُسْتَطَق جوارحهم.

ويؤيده ما أخرجه مسلم [٧٤٣٨] من حديث أبي هريرة في أثناء حديث، وفيه: «ثم يلقى الثالث فيقول: يا رب أمنتُ بك وبكتابك وبرسولك، ويشي ما استطاع، فيقول: الآن نبعثُ شاهداً عليك، فيذكر في نفسه: من الذي يشهد عليّ، فيختم على فيه، وتنطق جوارحه».

أما الثالث: ففيه أجوبة أخرى، منها: أن ﴿ثُمَّ﴾ بمعنى الواو، فلا إيراد. وقيل: المراد ترتيب الخبر لا المخبر به، كقوله: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البلد: ١٧]. وقيل: على بابها، وهي لتفاوت ما بين الخلقين، لا للتراخي في الزمان. وقيل: (حَلَقَ) بمعنى (قَدَّرَ).

وأما الرابع: وجواب ابن عباس عنه، فيحتمل كلامه أنه أراد أنه سمى نفسه ﴿عَفُورًا رَحِيمًا﴾، وهذه التسمية مضت؛ لأن التعلق انقضى. وأما الصِّفَتان فلا تزلان كذلك لا ينقطعان؛ لأنه تعالى إذا أراد المغفرة أو الرحمة في الحال أو الاستقبال وقع مرادُه. قاله الشمس الكرمانى^(٢).

قال: ويحتمل أن يكون ابنُ عباس أجاب بجوابين: أحدهما: أن التَّسْمِيَةَ هي التي كانت وانتهت، والصفة لا نهاية لها. والآخر: أن معنى «كان» الدوام؛ فإنه لا يزال كذلك.

ويحتمل أن يُحمل السؤال على مسلكين، والجواب على دفعهما، كأن يقال: هذا اللفظ مشعر بأنه في الزمان الماضي كان عفوراً رحيماً، مع أنه لم يكن هناك مَنْ يُغْفَرُ له أو يُرْحَم، وبأنه ليس في الحال كذلك لما يشعر به لفظ «كان».

والجواب عن الأول: بأنه كان في الماضي تسمّى به. وعن الثاني: بأن (كان) تعطي معنى الدوام، وقد قال النحاة: «كان» لثبوت خبرها ماضياً، دائماً أو منقطعاً.

وقد أخرج ابن أبي حاتم من وجهٍ آخر عن ابن عباس: أن يهودياً قال له: إنكم تزعمون أن الله كان عزيزاً حكيماً، فكيف هو اليوم؟ فقال: إنه كان في نفسه عزيزاً حكيماً.

موضع آخر توقَّف فيه ابن عباس؛ قال أبو عبيد: حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن أبي مُليكة قال: سأل رجلُ ابنَ عباس عن: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السجدة: ٥]، وقوله:

(١) في «تفسيره» ٩٤/٤ النساء: ٤٢.

(٢) الكرمانى: محمد بن يوسف، شمس الدين، أحد علماء الحديث (ت: ٧٨٦هـ). «الدرر الكامنة» ٣١٠/٤.

﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [المعارج: ٤]، فقال ابن عباس: هما يومان ذكرهما الله تعالى في كتابه؛ الله أعلم بهما.

وأخرجه ابنُ أبي حاتم من هذا الوجه، وزاد: ما أدري ما هما، وأكره أن أقول فيهما ما لا أعلم. قال ابن أبي مليكة: فضربتُ البعيرَ حتى دخلت على سعيد بن المسيّب، فسئل عن ذلك؛ فلم يدر ما يقول: فقلت له: ألا أخبرك بما حضرت من ابن عباس؟ فأخبرته، فقال ابن المسيّب للسائل: هذا ابنُ عباس قد أتقى أن يقول فيهما، وهو أعلم منّي.

وروي عن ابن عباس أيضاً: أن يوم الألف هو مقدار سير الأمر وعروجه إليه، ويوم الألف في سورة الحجّ: هو أحد الأيام الستة التي خلق الله فيها السموات، ويوم الخمسين ألفاً هو يوم القيامة. فأخرج ابنُ أبي حاتم^(١) من طريق سِماك، عن عِكْرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً قال له: حدّثني، ما هؤلاء الآيات: ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [المعارج: ٤]، و﴿ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [السجدة: ٥]، و﴿ وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ ﴾ [الحج: ٤٧]. فقال: يوم القيامة حساب خمسين ألف سنة، والسموات في ستة أيام كل يوم يكون ألف سنة، و﴿ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ قال: ذلك مقدار المسير.

وذهب بعضهم إلى أن المراد بهما يوم القيامة، وأنه باعتبار حال المؤمن والكافر، بدليل قوله: ﴿ يَوْمٌ غَيْرٌ عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ سِيرٍ ﴾ [المدثر: ٩، ١٠].

فصل: قال الزركشي في «البرهان»^(٢): للاختلاف أسباب:

أحدها: وقوع المخبر به على أنواع مختلفة وتطويرات شتى، كقوله في خلق آدم: ﴿ مِنْ تَرَابٍ ﴾ [آل عمران: ٥٩]، ومرة: ﴿ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴾ [الحجر: ٢٦]، ومرة: ﴿ مِنْ طِينٍ لَابِقٍ ﴾ [الصافات: ١١]، ومرة: ﴿ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَحَّارِ ﴾ [الرحمن: ١٤]؛ فهذه ألفاظ مختلفة، ومعانيها في أحوال مختلفة؛ لأن الصلصال غير الحمأ، والحمأ غير التراب، إلا أن مرجعها كلّها إلى جوهر، وهو التراب، ومن التراب درجت هذه الأحوال^(٣).

وكقوله: ﴿ فَإِذَا هِيَ تَعْبَانٌ ﴾ [الشعراء: ٣٢]، وفي موضع: ﴿ تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ ﴾ [القصص: ٣١]. والجأن الصغير من الحيّات، والثعبان الكبير منها، وذلك لأنّ خلقها خلق الثعبان العظيم، واهتزازها وحركتها وخففتها كاهتزاز الجانّ وخففته.

الثاني: لاختلاف الموضوع، كقوله: ﴿ وَقَفُوهُمْ إِلَيْهِمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصافات: ٢٤]، وقوله: ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الأعراف: ٦] مع قوله: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴾

(١) انظر سورة الحج: ٤٧ الجزء الثامن، وسورة المعارج: ٣ الجزء العاشر من «تفسير ابن أبي حاتم».

(٢) «البرهان» ١٨٣/٢ وفيه: تدرجت هذه الجملة. (٣) في «البرهان»: تدرجت ...

[الرحمن: ٣٩]. قال الحلبي^(١): فتحمل الآية الأولى على السؤال عن التوحيد وتصديق الرُّسل، والثانية على ما يستلزمه الإقرار بالنبوات من شرائع الدين وفروعه. وحمله غيره على اختلاف الأماكن، لأن في القيامة مواقف كثيرة، ففي موضع يُسألون، وفي آخر لا يُسألون.

وقيل: إن السؤال المثبت سؤال تبيكيت وتوبيخ، والمنفي سؤال المعذرة وبيان الحجة. وكقوله: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] مع قوله: ﴿فَأَتَقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] حمل الشيخ أبو الحسن الشاذلي^(٢) الآية الأولى على التوحيد، بدليل قوله بعدها: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، والثانية على الأعمال. وقيل: بل الثانية ناسخة للأولى. وكقوله: ﴿إِن خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلَمُوا فَوَاحِشَةً﴾ [النساء: ٣] مع قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]؛ فالأولى تُفهم إمكان العدل، والثانية تنفي.

والجواب: أن الأولى في توفية الحقوق، والثانية في الميل القلبي، وليس في قدرة الإنسان^(٣). وكقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْتِرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨] مع قوله: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا﴾ [الإسراء: ١٦] فالأولى في الأمر الشرعي، والثانية في الأمر الكوني بمعنى القضاء والتقدير. الثالث: لاختلافهما في جهتي الفعل، كقوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ [الأنفال: ١٧]؛ أضيف القتل إليهم، والرمي إليه ﷺ على جهة الكسب والمباشرة، ونفاه عنهم وعنه باعتبار التأثير.

الرابع لاختلافهما في الحقيقة والمجاز، كقوله: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ [الحج: ٢]، أي: سكارى من الأحوال مجازاً، لا من الشراب حقيقة.

الخامس: بوجهين واعتبارين، كقوله: ﴿بَصْرَكَ أَلْيَوْمَ حَيْدٍ﴾ [ق: ٢٢] مع قوله: ﴿خَشِيعِينَ مِنَ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ مِنْ تَلْفِ حَيْفٍ﴾ [الشورى: ٤٥]. قال قطرب: (ببصرك)، أي: علمك ومعرفتك بها قوية، من قولهم: بَصُرَ بكذا، أي: علم، وليس المراد رؤية العين. قال الفارسي: ويدلُّ على ذلك قوله: ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ﴾ [ق: ٢٢].

وكقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٢٨] مع قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّت قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]. فقد يُظنُّ أن الوجَلَ خلاف الطمأنينة. وجوابه: أن الطمأنينة تكون بانسراح الصدر بمعرفة التوحيد، والوجل يكون عند خوف الزيف

(١) الحلبي: حسين بن حسن البخاري الجرجاني، فقيه، شافعي، قاضي (ت: ٤٠٣هـ). «الرسالة المستطرفة» ٤٤، «طبقات الشافعية» ١٩/٣.

(٢) الشاذلي: علي بن محمد، المصري الشاذلي، من فقهاء المالكية (ت: ٩٣٩هـ). «الأعلام» ١١/٥.

(٣) أخرج أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠) من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُقسِمُ فيَعْدِلُ ويقول: «اللهم هذا قَسَمِي فيما أمليكَ فلا تَلْمَنِي فيما تَمَلِّكُ ولا أَمَلِيكَ». وقد ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

والذهاب عن الهدى، فتوجل القلوب لذلك، وقد جمع بينهما في قوله: ﴿نَفْسَعِرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

ومما استشكلوه قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ [الكهف: ٥٥]؛ فإنه يدل على حصر المانع من الإيمان في أحد هذين الشيئين.

وقال في آية أخرى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤]؛ فهذا حصر آخر في غيرهما.

وأجاب ابن عبد السلام^(١) بأن معنى الآية الأولى: وما منع الناس أن يؤمنوا إلا إرادة أن تأتيهم سنة الأولين من الخسف أو غيره، أو يأتيهم العذاب قبلاً في الآخرة. فأخبر أنه أراد أن يصيبهم أحد أمرين، ولا شك أن إرادة الله مانعة من وقوع ما ينافي المراد. فهذا حصر في السبب الحقيقي، لأن الله هو المانع في الحقيقة.

ومعنى الآية الثانية: وما منع الناس أن يؤمنوا إلا استغراب بعثه بشراً رسولاً، لأن قولهم ليس مانعاً من الإيمان؛ لأنه لا يصلح لذلك؛ وهو يدل على الاستغراب بالالتزام؛ وهو المناسب للمانعية، واستغرابهم ليس مانعاً حقيقياً بل عادياً؛ لجواز وجود الإيمان معه، بخلاف إرادة الله تعالى. فهذا حصر في المانع العادي؛ والأول حصر في المانع الحقيقي، فلا تنافي أيضاً.

ومما استشكل أيضاً: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣٢] مع قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [الكهف: ٥٧]، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٤] إلى غير ذلك من الآيات.

ووجهه: أن المراد بالاستفهام هنا النفي، والمعنى: لا أحد أظلم، فيكون خبراً، وإذا كان خبراً وأخذت الآيات على ظواهرها أدى إلى التناقض. وأجيب بأوجه:

منها: تخصيص كل موضع بمعنى صلته؛ أي: لا أحد من المانعين أظلم ممن منع مساجد الله، ولا أحد من المفترين أظلم ممن افترى على الله كذباً، وإذا تخصصت بالصلوات فيها زال التناقض.

ومنها: أن التخصيص بالنسبة إلى السبق: لَمَّا لم يسبق أحد إلى مثله حكّم عليهم بأنه أظلم ممن جاء بعدهم سالكاً طريقهم، وهذا يؤول معناه إلى ما قبله؛ لأن المراد السبق إلى المانعية والافتراضية.

ومنها - وادعى أبو حيان أنه الصواب -: أن نفي الأظلمية لا يستدعي نفي الظالمية؛ لأن نفي المقيد لا يدل على نفي المطلق، وإذا لم يدل على نفي الظالمية لم يلزم التناقض؛ لأن فيها إثبات التسوية في الأظلمية، وإذا ثبتت التسوية فيها لم يكن أحد ممن وُصف بذلك يزيد على الآخر؛ لأنهم يتساوون في الأظلمية. وصار المعنى: لا أحد أظلم ممن افترى ممن منع ونحوها، ولا إشكال في

(١) عبد العزيز بن عبد السلام، عز الدين، لقبه: سلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ). «فوات الوفيات» ٣٥٠/٢.

تساوي هؤلاء في الأظلمية، ولا يدلُّ على أنَّ أحد هؤلاء أظلم من الآخر، كما إذا قلت: لا أحد أفقه منهم. انتهى.

وحاصل الجواب أنَّ نفي التفضيل لا يلزم منه نفي المساواة.

وقال بعض المتأخرين: هذا استفهام مقصود به التهويل والتفطيع، من غير قصد إثبات الأظلمية للمذكور حقيقة، ولا نفيها عن غيره.

وقال الخطَّابي: سمعت ابن أبي هريرة^(١) يحكي عن أبي العباس بن سُريج^(٢)، قال: سأل رجل بعض العلماء عن قوله: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]. فأخبر أنَّه لا يقسم به. ثم أقسم به في قوله: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ٣]؟ فقال: أيُّما أحبُّ إليك؟ أجيبك ثم أقطعك، أو أقطعك ثم أجيبك؟ فقال: أقطعني ثم أجبني. فقال له: اعلم أنَّ هذا القرآن نزلَ على رسول الله ﷺ بحضرة رجال، وبين ظهراني قوم كانوا أحرص الخلق على أن يجدوا فيه مغمزاً وعليه مطعنًا، لو كان هذا عندهم مناقضةً لتعلَّقوا به، وأسرعوا بالردِّ عليه؛ ولكنَّ القوم علموا وجَهَلت، ولم ينكروا منه ما أنكرت، ثم قال له: إنَّ العرب قد تُدخِل (لا) في أثناء كلامها وتلغي معناها، وأنشد فيه أبياتاً.

تنبيه: قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني^(٣): إذا تعارضت الآي وتعدَّر فيها الترتيب والجمع، تُلب التاريخ وترك المتقدم بالمتأخر، ويكون ذلك نسخاً. وإن لم يعلم، وكان الإجماع على العمل بإحدى الآيتين، علم بإجماعهم أن الناسخ ما أجمعوا على العمل بها. قال: ولا يوجد في القرآن آيتان متعارضتان تخلوان عن هذين الوصفين.

قال غيره: وتعارض القراءتين بمنزلة تعارض الآيتين، نحو: ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، بالنصب والجرِّ، ولهذا جمع بينهما: بحمل النَّصْب على العَسَل، والجرِّ على مسح الخفِّ.

وقال الصِّيرفي^(٤): جماع الاختلاف والتناقض: أنَّ كلَّ كلام - صحَّ أن يضاف بعض ما وقع الاسم عليه إلى وجه من الوجوه - فليس فيه تناقض، وإنما التناقض في اللفظ ما ضادَّه في كلِّ جهة، ولا يوجد في الكتاب والسنة شيء من ذلك أبداً، وإنما يوجد فيه النسخ في وقتين.

وقال القاضي أبو بكر: لا يجوز تعارض آي القرآن والآثار وما يوجه العقل، فلذلك لم يجعل قوله: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] معارضاً لقوله: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ [العنكبوت: ١٧]،

(١) ابن أبي هريرة: الحسن بن الحسين، أبو علي، فقيه شافعي في العراق (ت: ٣٤٥هـ). «وفيات الأعيان» ١/ ١٣٠.

(٢) ابن سُريج: أحمد بن عمر بن سُريج البغدادي، فقيه الشافعية في عصره، ناصر السنة في المئة الثالثة (ت: ٣٠٦هـ). «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٨٧، «وفيات الأعيان» ١/ ٦٦.

(٣) أبو إسحاق: إبراهيم بن محمد، عالم بالفقه والأصول، ثقة في الحديث، له مناظرات مع المعتزلة (ت: ٤١٨هـ). «وفيات الأعيان» ١/ ٢٨.

(٤) الصيرفي: محمد بن عبد الله، أبو بكر البغدادي، أعلم الناس بالأصول بعد الشافعي، شرح رسالة الشافعي (ت: ٣٣٠هـ). «وفيات الأعيان» ٤/ ١٩٩.

﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ﴾ [المائدة: ١١٠]، لقيام الدليل العقلي أنه لا خالق غير الله، فتعيّن تأويل ما عارضه، فيؤوّل (وتخلقون) على (تكذبون)، و(تخلق) على (تصور).

فائدة:

قال الكرماني^(١) عند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. الاختلاف على وجهين: اختلاف تناقض، وهو ما يدعو فيه أحد الشئيين إلى خلاف الآخر، وهذا هو الممتنع على القرآن. واختلاف تلازم، وهو ما يوافق الجانبين، كاختلاف وجوه القراءة، واختلاف مقادير السور والآيات، واختلاف الأحكام من الناسخ والمنسوخ، والأمر والنهي، والوعد والوعيد.



(١) في «غرائب التفسير...» ١/٣٠١، النساء: ٨٢.